



دليل الطالب

لبرنامج علوم الأغذية

عزيزي الطالب .. عزيزتي الطالبة ..

لستم وحدكم .. نحن معكم

يسعدنا أن نستقبلكم بكل الود والحب فأهلاً ومرحباً بكم أملأاً مشرقاً وفعلاً في برنامج علوم الأغذية كلية زراعة مشتهر جامعة بنها وهنئاً للبرنامج بإضمامكم إليه .. وهنئاً لكم بإضمامكم للبرنامج والكلية.

ويسعدنا أن نقدم لكم هذا الدليل من برنامج علوم الأغذية

الفهرس

الصفحة	الموضوع
	كلمة أ. د/ عميد الكلية
	كلمة أ. د/ وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب
	كلمة أ. د/ منسق البرنامج
	رؤية ورسالة الجامعة
	رؤية ورسالة الكلية
	رسالة وأهداف برنامج علوم الأغذية
	الهيكل التنظيمى لبرنامج علوم الأغذية
	اللائحة الداخلية لبرنامج علوم الأغذية
	نظام الدراسة وتقييم الطالب ومنح الدرجة
	النظام الكودى للمقررات – قوائم المقررات الدراسية فى مستويات الدراسة الأربع
٢٠٢٣	بيان بأعداد طلاب مرحلة البكالوريوس الدارسين ببرنامج علوم الأغذية من ٢٠١٥ --
	آلية تحديد الطالب المتعذر دراسيا
	آلية إجراء الامتحانات الشفهية
	سياسات التحفيز و المحاسبة
	نظام مسائلة الطالب
	الخدمات الطلابية
	أسماء أوائل الخريجين ببرنامج علوم الأغذية
	ارشادات عامة
	أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة القائمين بالتدريس ببرنامج علوم الأغذية



كلمة السيد الأستاذ الدكتور / عميد الكلية

إلى أبناءه الطلاب

تتشرف كلية الزراعة بمشتهر كل عام باستقبال أعضاء جدد إليها إضافة إلى الأعضاء القدامى من شباب هذه الأمة فهنئاً للكلية بانضمامك إليها ومرحباً بك عضواً من أعضائها ودعني أصارحك القول فلقد اخترت طریقاً يحتاج إلى الجهد المتواصل والتدريب والممارسة بصورة مكثفة مع الاعتماد على الذات في الدراسة والبحث والمعرفة وأنا على يقين بأنك أهلاً لها نصيحتي لك بتنظيم وقتك والاهتمام بالمحاضرات وتطبيقاتها والتجارب المعملية التي هي من أساس الدراسة بالكلية فالمهندس الزراعي الممتاز هو القادر دائماً على العمل وتطبيق ما تعلم، ولا تنسى أن الدولة في حاجة إلى مهندسين زراعيين أكفاء حتى نرتقي بإنتاجنا الزراعي ولکي يتحقق ذلك لابد من التمرين المستمر والجاد وحتى تكتمل الصورة لابد أن تهتم بكل مقومات الحياة الجامعية وبقدر حرصي على مطالبكم بالاستزادة من مناهل العلم عن طريق أساتذتكم الأجلاء، أدعوكم إلى ممارسة الأنشطة التي توفرها لك الكلية من ثقافية ورياضية واجتماعية وفنية إلخ) وتنمى فيها مواهبك وتصقل شخصيتك مما يشعرك بمزيد من الانتماء والتعود على القيادة والإدارة وتحقيق الإنجازات والكلية (متمثلة في إدارتها تحرص دائماً على توفير أحدث ما أتيح من أدوات وإمكانيات لتحقيق ما يتمناه كل عضو منكم.

أهلاً ومرحباً بكم جميعاً ... مع تمنياتي لكم بمستقبل باهر سعيد مع إشراقة هذا العام الدراسي الجديد.

كلمة أ. د/ راشد عبدالفتاح زغلول وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب



لعله من دواعي سروري أن اكون حريصاً على الترحيب بكم كأعضاء بكلية الزراعة بمشتهر التي نعتز بها جمهاً، وأتمنى أن يكون هذا العام عام خير وبركه علينا وعلى الكلية والجامعة ومصرنا الحبيبة وإنني على يقين من أن حرصكم على بذل قصارى جهدكم لاستمرار النجاح يقابله حرص الكلية على توفير أحدث ما أتيح لنا من أدوات وإمكانيات ومناهج تعليميه متطورة.

كما أدعوكم جميعاً إلى ممارسه كافة الأنشطة الطلابية بهمه ونشاط كل حسب استعداده فهي إحدى الركائز الخلاقة لبناء شخصيه المهندس الزراعي المتكاملة والقادرة على مواكبه آفاق العصر الحديث ونحن في مطلع القرن الحادى والعشرين.

أصدق تمنياتي بالنجاح والتوفيق وكل عام وأنتم جميعاً بخير.

كلمة أ. د/ محمد عيد شناة منسق البرنامج ورئيس قسم الألبان



نرحب بانضمامكم أبنائنا الطلاب والطالبات المتفوقيين من كلية زراعة مشهور جامعة بنها لبرنامج علوم الأغذية وحرصاً منا على وحدة أسرة برنامج علوم الأغذية وعلى التنسيق الكامل بين جميع الأطراف المرتبطة بال المجال لتخرج مهندس أغذية يعمل في شتى مجالات الصناعات الغذائية والألبان ندعوكم جميعاً لبذل أقصى ما عندكم من جهد لاستمراركم في التفوق، ولما كان مستقبل طلاب برنامج علوم الأغذية في هذه الفترة الحرجية من تاريخ البلاد من حيث التغيرات الاقتصادية والسياسية والإجتماعية لابد أن يواكب المستقبل ويبحث في الإتجاهات الحديثة المرتبطة في مجال الصناعات الغذائية والألبان ومنتجاتها وتغذية الإنسان والذي ترتبط إرتباطاً وثيقاً بقوت الشعوب، حيث أنها تمثل الأساس في غذائنا اليومي، وهذا يدعونا جميعاً وبشدة إلى الإهتمام بمستقبل بلادنا والتي تعانى من أزمات كبيرة، ويأتي على رأسها غذائنا، وأيضاً الإهتمام بأبنائنا الطلاب لذا نبحث لهم دائماً في شتى مجالات التطوير المختلفة في هذا المجال المتميز والذي يهتم بالغذاء ومنتجاته. مره أخرى اهئكم بانضمامكم لبرنامج علوم الأغذية

سائلين المولى سبحانه وتعالى أن يوفقنا جميعاً إلى ما فيه خير البلاد

نبذة تاريخية:

نشأ قسم علوم الأغذية بصورته بعد أن تطور خلال مراحل تطور نشأة كلية الزراعة بمشتهر خلال مراحل تكوينها وهو من أقسام الكلية التي يرجع تاريخها إلى عام ١٩١١ م ففى عام ١٩٣٨ أصبحت فرع بكلية الزراعة جامعة فؤاد الأول - القاهرة حاليا ، ثم تحولت إلى مدرسة ثانوية زراعية حتى عام ١٩٥٧ إلى أن تحولت هذه المدرسة إلى معهد عالى زراعى ثم انضم إليها عام ١٩٦٩ الشعبة الزراعية بالمعهد العالى الفنى بالقاهرة " المعهد الآسيوى الأفريقي " وذلك حتى عام ١٩٧٥ م عندما أصبحت تابعة لجامعة حلوان - ثم إنضمت إلى جامعة الزقازيق - فرع بنها ١٩٧٦ و حتى عام ٢٠٠٥ ، ثم إنفصلت الجامعة عن جامعة الزقازيق وأصبحت جامعة بنها فى مايو ٢٠٠٥.

صدرت أول لائحة بتكوين أقسام الكلية عام ١٩٧٦ م وكانت تضم قسم علوم الأغذية فى ظل اللائحة المعمول بها الآن والذى تغير بموجبه إسم الكلية إلى كلية الزراعة بدلاً من كلية العلوم الزراعية بمشتهر والتى شتهر به حتى الآن. ويمثل برنامج علوم الأغذية قسمين الأول هو قسم الصناعات الغذائية والثانى هو قسم الألبان بموجب القرار الوزارى رقم ٨٥ بتاريخ ١٤/١/٢٠١٥.

القيم الخاصة بالبرنامج

الريادة (الابتكار، الإبداع ، التميز) الجودة (التحسين والتطوير المستمر، الاحتراف، الإتقان)، أخلاقيات المهنة، العمل الجماعي، الولاء والانتماء – نشر ونقل المعرفة – البحث العلمي – التدريب في مجالات علوم الأغذية والألبان وتغذية الإنسان

الأهداف الإستراتيجية للبرنامج

- تأهيل متخصصين في مجالات علوم الأغذية والألبان بالإضافة إلى تغذية الإنسان وتزويدهم بالمعرفة والمهارات المناسبة لسوق العمل، وذلك بتقديم برامج أكاديمية وتدريبية عالية الجودة على المستوى الجامعي والدراسات العليا.

- تطوير المعرفة في مجالات علوم الأغذية والألبان وتغذية الإنسان من خلال إجراء البحوث التطبيقية بالنسبة للدراسات العليا.
- إعداد خريجين متخصصين في مجال:
 - أ- ضبط الرقابة على الصادرات والواردات للمواد الغذائية المختلفة
 - ب- إدارة مصانع الأغذية والألبان
 - ت- تغذية الإنسان والبرامج الغذائية الخاصة
 - ث- مراقبة جودة الأغذية والألبان بصورة صحية وآمنة
 - ج- نقل المعرفة من خلال تأليف وترجمة الكتب في مجالات علوم الأغذية والألبان وتغذية الإنسان.
 - ح- نشر المعرفة لدى الخريجين في مجالات علوم الأغذية والألبان والعمل على تطبيقها لخدمة المجتمع.
 - خ- توعية المجتمع بدور الصناعات الغذائية والألبان وتغذية الإنسان في دعم الصحة والوقاية من الأمراض.
 - د- تطوير الصناعات الغذائية والألبان

اللائحة الداخلية لبرنامج علوم الأغذية

مقدمة:

طللت اللائحة الداخلية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩٥٠ بتاريخ ١٩٨٣/١٠/١ الإطار الحاكم للدراسة في مرحلة البكالوريوس والتي بموجبها تمنح الكلية درجة بكالوريوس في العلوم الزراعية في أحد التخصصات المنصوص عليها في هذه اللائحة (أحد عشر تخصصا) ثم أضيف إليها تخصصين الكيمياء الحيوية الزراعية - والوراثة والهندسة الوراثية بموجب القرار الوزاري ١٩٢٢ الصادر في ٤/٩/٢٠٠٤ وكذلك عدل تخصص الميكنة الزراعية إلى تخصص الهندسة الزراعية بموجب القرار الوزاري ٥٤٧ الصادر في ٢٠٠٦/٤ ليصبح عدد التخصصات الدراسية التي تمنحها الكلية درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية ثلاثة عشرة تخصصا. هذا بالإضافة إلى وجود برنامج الزراعة والتربية والذي يقبل المتقدمين له من مكتب التنسيق مباشرة.

ولمواجهة التحديات العلمية والتكنولوجية التي تتسنم بها روح هذا العصر واستجابة للتغيرات العالمية الحديثة في مجال العالمية الحديثة في مجال التعليم والأخذ بنظام توكيد الجودة والاعتماد في

العمليات التعليمية فإنه من هذا المنطلق رأت الكلية ضرورة تعديل هذه اللائحة أخذة في الإعتبار عدة مبررات أهمها:

- التحول من نظام الدراسة (وفقا لما كان متبع) بنظام الفصول الدراسية إلى نظام الدراسة بالساعات المعتمدة والفصول الدراسية معا.
- تحقيق أهداف برنامج التطوير المستمر نحو تحقيق الجودة وصولا إلى التأهيل للإعتماد.
- إعادة النظر في البرامج الدراسية لتواكب رؤية لجنة قطاع الدراسات الزراعية بالمجلس الأعلى للجامعات وخاصة بالنقاط التالية:
 - إعادة هيكلة التخصصات الدراسية في العلوم الزراعية بوضعها في صورة برامج.
 - الالتزام بنوعية البرامج ووضع المقررات ومحاتها العلمي الخاصة والمتفقة مع كل برنامج.
 - مواكبة المستحدثات على النطاق الأقليمي (المحلى) والعالمي في كل ما يختص بالتعليم الزراعي العالمي.
 - الإرتقاء بمستوى الخريج القادر على المنافسة طبقا احتياجات سوق العمل الأقليمية والعالمية. مع تزويد سوق العمل بخريج قادر على خدمة المجتمع وتنمية البيئة من حيث القدرة على العمل في عدة مجالات زراعية بدلا من قصره على مجال تخصص واحد دقيق.

الباب الأول

رسالة الكلية ورؤيتها ومواصفات الخريج – الأقسام العلمية والبرامج الدراسية وتخصصاتها الفرعية – نظام القبول بالكلية

مادة (١): رسالة الكلية ورؤيتها المستقبلية ومواصفات الخريج
أ- رسالة الكلية:

تلتزم كلية الزراعة بمشتهر جامعة بنها بإعداد متخصصين أكفاء في المجال الزراعي قادرين على التعلم الذاتي والتحول الرقمي ومؤهلين علميا وعمليا للمنافسة في سوق العمل بما يتواكب مع التطورات والمستجدات العلمية التطبيقية وتقديم الدعم المجتمعي بما يحقق التنمية المستدامة في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠ مع الحفاظ على القيم الحاكمة للبرنامج.

ب- رؤية الكلية:
الارتقاء بنوعية التعليم الزراعي بالكلية ليحقق التميز والجودة مع تعزيز قدرة الطالب على التعلم الذاتي والبحث العلمي التطبيقي الهدف لتكون الكلية:

- مصدرأً للكفاءات من الخريجين والباحثين القادرين على المنافسة إقليمياً وعالمياً والمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة .
- مركزاً للإشعاع العلمي والتكنولوجي يعمل على النهوض بالقطاع الزراعي وتنمية البيئة .

ج- مواصفات الخريج:

- ١- الفهم الدقيق للأسس العلمية لطرق تداول وتنمية المحاصيل الزراعية والانتاج الحيواني والdagني.
- ٢- التعامل مع المشكلات الفنية المتعلقة بالانتاج واستخدام التقنيات الحديثة في حل المشاكل.
- ٣- حسن استخدام الموارد المتاحة.
- ٤- تحطيط الأنشطة البحثية وعمل الدراسات المنهجية.
- ٥- التواصل بكفاءة عالية من خلال دوائر الاتصال على كافة المستويات كتابة وقراءة مستعينا بكفاءة تقنيات الاتصالات والمعلومات.
- ٦- التعلم الذاتى وتطوير المهارات والمعارف والسلوكيات والمبادرة والقيادة.
- ٧- الوعى بالمشكلات المعاصرة وأخلاقيات المهنة والقضايا السياسية والاقتصادية وحقوق الإنسان.

مادة (٢):

أ- تكون كلية الزراعة بمشتهر - جامعة بنها من أربعة عشر قسماً أكاديمياً هي:

جدول رقم (١):

الرمز الكودي	القسم العلمي	م
م ح ص	قسم المحاصيل	١
ب س ت	قسم البساتين	٢
ح ي و	قسم الانتاج الحيواني	٣
و ق ي	قسم وقاية النبات	٤
أ ر ض	قسم الأراضي	٥
أ ق ت	قسم الاقتصاد الزراعي	٦
أ غ ذ	قسم الصناعات الغذائية	٧
أ ل ب	قسم الألبان	٨
ن ب ت	قسم النبات الزراعي	٩

ك ي م	Agric. Biochemistry Dept.	قسم الكيمياء الحيوية الزراعية	١٠
ورث	Genetics and Genetic Engi. Dept.	قسم الوراثة والهندسة الوراثية	١١
أض ن	Plant pathology	قسم أمراض النبات	١٢
	Agricultural microbiology	قسم الميكروبولوجي	١٣
هن د	Agric. Engineering Dept.	قسم الهندسة الزراعية	١٤

ب- يتضمن الهيكل الأكاديمى للكلية ٣٦٥ عضواً (عضو هيئة تدريس وعضو هيئة معاونة) بيان توزيعهم على الأقسام العلمية في الجدول التالي:

جدول رقم (٢):

القسم العلمي	أستاذ متفرغ	أستاذ مساعد	أستاذ مساعد	مدرس مساعد	مدرس	معيد	الاجمالي
قسم الأراضي والمياه	٦	٧	٣	٢	٥	٤	٢٧
قسم الاقتصاد الزراعي	٨	٢	٦	٣	٥	٦	٣٠
قسم الميكروبولوجيا	٢	٥	١	٢	٢	٦	١٨
قسم النبات الزراعي	٤	٤	٢	—	٣	١٢	٢٥
قسم أمراض النبات	٤	٥	٢	٢	٣	٥	٢١
قسم الانتاج الحيواني	٨	١	٦	٧	٦	٦	٣٤
قسم البساتين	١٠	١٠	١	٥	٤	٤	٣٤
قسم الصناعات الغذائية	٦	٢	١	١	١	٦	١٨
قسم الألبان	٤	٣	١	١	٢	٥	١٦
قسم الكيمياء الحيوية الزراعية	٤	٢	١	٦	٥	٨	٢٦
قسم المحاصيل	١١	٤	—	٤	٦	٤	٢٩
قسم الهندسة الزراعية	٣	٥	٢	٧	٥	٧	٢٩
قسم الوراثة	٥	٣	٤	٢	٦	٧	٢٧
قسم وقاية النبات	٨	٦	٥	٢	٢	٥	٣١
المجموع	٨٣	٥٩	٣٦	٤٧	٥٥	٨٥	٣٦٥

ج- تحتوى منشآت الكلية على الآتى:

الوصف	عدد
مدرج سعة أكثر من ٢٠٠ طالب	١٠
مدرج صغير سعة أقل من ١٠٠ طالب	٢٥
معامل طالبة	٢٠
معامل أبحاث + مركز التحاليل والاستشارات الزراعية	١١
قاعة مناقشات	١٥
مزرعة نباتية مساحتها ١٠٥ فدان	١
مزرعة انتاج حيواني ودواجن مقامة على أربعة فدادين	٢

مادة (٣):

يمنح مجلس جامعة بنها بناء على طلب مجلس كلية الزراعة بمشهر درجة البكالوريوس في أحد البرامج الرئيسية أو أحد البرامج والتخصص الفرعى داخل البرنامج كالتالى:

جدول رقم (٣):

م	البرنامج الرئيسي	الرمز الكودي للبرنامج	التخصصات الفرعية
١	برنامج الانتاج النباتي	نباتى	بساتين - محاصيل
٢	برنامج الانتاج الحيوانى والداجنى	حيوانى	
٣	برنامج وقاية النبات	وقاية	أمراض نبات
٤	برنامج علوم الأغذية	أغذية	
٥	برنامج العلوم الاقتصادية والاجتماعية الزراعية	اقتصادية	
٦	برنامج التكنولوجيا الحيوية	تكنولوجيا	كيمياء حيوية - وراثة
٧	برنامج علوم الأراضى والمياه	أراضى	

هذا بالإضافة إلى برنامجى الهندسة الزراعية وبرنامج الزراعة والتربية.

مادة (٤):

يتم قبول الطالب الحاصلين على الثانوية العامة من الشعب المختلفة للدراسة بكلية على النحو الآتى:

أ- الثانوية العامة (شعبة علمى علوم) وذلك فى البرامج التالية من بداية المستوى الثالث وبعد إنتهاء المستوىين الأول والثانى:

١- الإنتاج النباتى.

٢- الإنتاج الحيوانى الداجنى.

٣- وقاية النبات.

٤- علوم الأغذية .

٥- العلوم الاقتصادية والاجتماعية الزراعية.

٦- التكنولوجيا الحيوية الزراعية.

٧- علوم الأراضى والمياه.

ب- الثانوية العامة (شعبة علمى علوم) فى برنامج الزراعة والتربية من بداية المستوى الأول – ويتم القبول به من مكتب التنسيق مباشرة.

جـ- الثانوية العامة (شعبة علمي رياضي) فى برنامج الهندسة الزراعية من بداية المستوى الأول – ويتم القبول به من مكتب التنسيق مباشرة.

مادة (٥):

أـ- يجوز قبول الطلاب الحاصلين على دبلوم المدارس الثانوية الزراعية، طبقاً للوائح والقوانين المنظمة، وذلك في البرامج المذكورة في المادة (٤) بندي (أ)، (ب).

بـ- يقبل الطالب الحاصلون على دبلوم المعاهد الفنية الفوق متوسطة (شعبة بيولوجي) إلى المستوى الثاني ويتم القبول من مكتب التنسيق مباشرة وطبقاً للوائح والقوانين المنظمة ويتم تطبيق المقاصة الخاصة بهم طبقاً لقواعد المجلس الأعلى للجامعات وقبولهم بالبرامج المذكورة في المادة (٤) بندي (أ)، (ب).

مادة (٦):

يجوز قبول الطلاب الحاصلين على درجة البكالوريوس في (العلوم) أو في (العلوم الصيدلية) أو في (العلوم الطبية البيطرية) أو في (العلوم الطبية) أو العلوم والتربية (شعبة بيولوجي) أو التربية النوعية (اقتصاد منزلي) للحصول على درجة البكالوريوس في برامج الإنتاج النباتي، الإنتاج الحيواني والداجنى، وقاية النبات، علوم الأغذية ، التكنولوجيا الحيوية الزراعية ، علوم الأراضى والمياه والزراعة والتربية. كما يجوز قبول الطلاب الحاصلين على درجة بكالوريوس أو ليسانس من كليات التجارة والأداب والخدمة الاجتماعية والتعاون الزراعي في برنامج العلوم الاقتصادية والاجتماعية الزراعية. كذلك يجوز قبول الطلاب الحاصلين على درجة البكالوريوس في الهندسة للحصول على درجة البكالوريوس في برنامج الهندسة الزراعية. ويتم إعفاء الطلاب الحاصلين على أي من درجات البكالوريوس أو الليسانس من الدراسة والامتحان في المقررات المناقضة للمقررات التي سبق لهم دراستها والامتحان والنجاح فيها بكلياتهم ولا يطبق ذلك على مقررات المستوى النهائي (المستوى الرابع)، ويكون الإعفاء بقرار من مجلس الكلية، بعد أخذ رأى مجلس القسم أو مجالس الأقسام المختصة.

الباب الثاني

نظام الدراسة وتقييم الطلاب ومنح الدرجة

مادة (٧) :

يقوم النظام الدراسي على أساس نظام الساعات المعتمدة ونظام الفصول الدراسية وتنقسم السنة الدراسية إلى فصلين دراسيين كل منهما خمسة عشر أسبوعاً يعقبها الامتحان النهائي.

مادة (٨) :

مدة الدراسة لنيل درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية لا تقل عن أربع سنوات جامعية تتكون من ثمانية فصول دراسية على الأقل ويقوم الطالب بتسجيل المقررات الدراسية بحد أدنى ١٢ ساعة معتمدة وبحد أقصى ٢١ ساعة معتمدة للفصل الدراسي الواحد ، ويجوز لمجلس الكلية لدوعى التخرج أو عدم فصل الطالب التجاوز عن هذه الحدود .

مادة (٩) :

يجوز لمجلس الكلية أن يقرر إضافة فصل دراسي صيفي (ثالث) إلى السنة الدراسية وفي هذه الحالة يكون تسجيل الطلاب اختيارياً في هذا الفصل الدراسي ، كما يجوز في حالة تخلف الطالب في عدد من المقررات خلال الفصلين الدراسيين (الأول والثاني) أن يتقدم للإمتحان في الفصل الصيفي ، وتكون مدة هذا الفصل الدراسي (الثالث) ثمانية أسابيع يعقبها الإمتحان النهائي على أن تتضاعف عدد الساعات الدراسية الأسبوعية المخصصة لكل مقرر ، وبحد أقصى ثلاثة مقررات إذا أدى ذلك إلى نقل الطالب إلى المستوى التالي أو إستيفاء متطلبات دراسة بعض المقررات أو إستيفاء متطلب التدريب الصيفي أو التدريب الصيفي الميداني.

مادة (١٠) :

الساعة المعتمدة هي وحدة قياس لتحديد وزن كل مقرر وهي تساوى محاضرة نظرية مدتها ساعة واحدة في الأسبوع ، أو درس تطبيقي في صورة تمارينات نظرية ، أو مناقشات وحوارات أو تدريبات عملية مدتها ساعتان في الأسبوع ، أو فترة تدريب تطبيقي عام مدتها ساعتان في الأسبوع طوال الفصل الدراسي

مادة (١١) :

يشترط لحصول الطالب على درجة البكالوريوس في أحد البرامج أو التخصصات الفرعية المنبثقة منها الموضحة في الجدول (٣) أن يقوم بدراسة ١٤٧ (مائة وسبعة وأربعون) ساعة معتمدة على الأقل بنجاح موزعة كالتالي ، جدول (٤).
جدول رقم (٤) عدد الساعات المعتمدة الواجب على الطالب استيفائها خلال الدراسة في المستويات الأربع في البرامج المختلفة.

المستوى	مقررات إجبارية (عدد الوحدات)	مقررات اختيارية (عدد الوحدات)	الإجمالي
ال المستوى الأول	٣٥	-	٣٥
ال المستوى الثاني	٣٥	-	٣٥
ال المستوى الثالث	٣٨	١٢	٢٦
ال المستوى الرابع	٣٩	١٢	٢٧
الإجمالي	١٤٧	٢٤	١٢٣

مادة (١٣) :

- أ- الدراسة بالمستويين الأول والثاني للطلاب الدارسين للبرامج من ١ إلى ٧ (جدول، ٣) تشمل مقررات إجبارية بالإضافة إلى مقررات إجبارية أخرى بدون ساعات معتمدة والتدريب الصيفي (جدول ، ٥) .
- ب- تتفرع الدراسة في المستوى الثالث إلى سبعة برامج (الإنتاج النباتي - الإنتاج الحيواني والداجنى - وقاية النبات - علوم الأغذية - العلوم الاقتصادية والاجتماعية الزراعية - التكنولوجيا الحيوية الزراعية - علوم الأراضى والمياه) وفي المستوى الرابع تتفرع بعض البرامج إلى تخصصات فرعية . وتشمل مقررات إجبارية (كمطلب برنامج في المستوى الثالث ومتطلب تخصص فرعى في المستوى الرابع) وأخرى مقررات اختيارية يستكمل بها الطالب دراسته . هذا بالإضافة لمقررات إجبارية أخرى بدون ساعات معتمدة والتدريب الصيفي والميدانى (جدول ، ٥) .
- ج- ويكون توزيع الطلاب على البرامج المختلفة المنوه عنها أعلاه وفقاً لاختيار الطالب وميوله العلمية وبناء على إستيفاء متطلبات البرامج التي يحددها مجلس الكلية إعتماداً على توصيات لجنة شئون التعليم والطلاب بالكلية علي أن يكون عدد طلاب البرنامج الفردي لا تزيد عن ١٠ % من الطلاب المقيدين بالمستوي الثاني وعن ٢٠ % للبرامج المزدوجة ولا يجوز للطالب أن يغير البرنامج الذى إتحق به إلا اذا انطبقت عليه الشروط وبموافقة عميد الكلية بعد توصية وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب وللجنة التظلمات وإحاطة مجلس الكلية.
- د- يجوز إنشاء برامج دراسية موازية لبعض طلاب الكلية للدراسة باللغة الإنجليزية يحددها مجلس الكلية فى برنامج أو أكثر من البرامج والتوجهات الفرعية الواردة بهذه المادة وطبقاً لنفس برنامج الدراسة المرفقة بها بناء على طلب مجلس الكلية وبعد موافقة مجلس الجامعة وبعد تحديد الشروط الواجب توافرها فى الطلاب الذين سوف يقيدون فى هذه البرامج والشروط الواجب توافرها فى أعضاء هيئة التدريس ومساعديهم الذين سوف يقومون بالتدريس بها.

جدول (٥) : المتطلبات العامة الإجبارية للحصول على درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية في أحد البرامج الرئيسية أو البرامج الرئيسية والتخصصات الفرعية .

مسلسل	الرمز الكودى	اسم المتطلب	المستوى الفصل الدراسي	ملاحظات
١	عام ١١٢	لغة انجليزية	مستوى أول فصل ثانى	مقرر نظري ويضاف إلى المجموع
٢	عام ١١٤	حقوق الإنسان وتشريعات زراعية وبيئية	مستوى أول فصل ثانى	بدون ساعات معتمدة (مادة نجاح ورسوب)
٣	--	تدريب صيفي في معامل ومزارع بين المستوى الثاني والمستوى الثالث (١)	بين المستوى الثاني والمستوى الثالث	بدون ساعات معتمدة (أدوى أو لم يؤدى)
٤	عام ٢١٠	مصطلحات علمية باللغة الانجليزية	مستوى ثانى فصل ثانى	مقرر نظري ويضاف إلى المجموع

٥	عام ٢١٢	تدريب تطبيقي عام	مستوى ثانى فصل ثانى	مقرر عملى (ساعات معتمدة) ويضاف إلى المجموع
٦	عام ٢١٤	قضايا محلية ودولية معاصرة	مستوى ثانى فصل ثانى	مقرر نظرى بدون ساعات معتمدة مادة نجاح ورسوب
٧	عام ٣٠٢	تطبيقات الحاسب الآلى في مجال التخصص	مستوى ثالث فصل ثانى	يضاف إلى المجموع وساعات معتمدة
٨	عام ٣١٥	مهارات الاتصال الفعال وتقنولوجيا المعلومات	مستوى ثالث فصل أول	مقرر نظرى مادة نجاح ورسوب - بدون ساعات معتمدة
٩	عام ٤١٥	أساليب بحث علمي	مستوى رابع فصل أول	مقرر نظرى بدون ساعات معتمدة مادة نجاح ورسوب
١٠	--	تدريب صيفى ميداني في مراكز الإنتاج بين المستوى الثالث والمستوى الرابع (٢) والخدمات الزراعية والكلية (٢)	بدون ساعات معتمدة (أدى أو لم يؤدي)	
١١	عام	الحصول على الشهادة الدولية لقيادة الحاسب الآلى ICDL	خلال سنوات الدراسة	بدون ساعات معتمدة (قدم الشهادة - لم يقدم الشهادة)

مادة (١٤) :

يكلف الطالب في أي برنامج بدراسة عدد من المقررات المرتبطة (ضمن الساعات المعتمدة الواجب على الطالب استيفائها) من قوائم المقررات الإختيارية لنفس البرنامج أو المقررات الإلزامية أو الإختيارية الخاصة بالبرامج الأخرى ، والتي تدرس بالأقسام غير القسم أو الأقسام المسئولة عن تنفيذ هذا البرنامج على أن لا يقل عدد هذه المقررات المرتبطة عن خمسة مقررات وذلك خلال المستويين الثالث والرابع وذلك بتوجيه من المرشد الأكاديمى للطالب.

مادة (١٥) :

يكون الحد الأدنى للطلاب المقيدين في أي من المقررات الإختيارية للدراسة في أي برنامج من البرامج خلال المستويين الثالث والرابع هو طالبين.

مادة (١٦) :

بناء على توصية لجنة شئون التعليم والطلاب وموافقة مجلس الكلية يتم توزيع الطلاب بالكلية على أعضاء هيئة التدريس كمرشدين أكاديميين لمناقشة كل طالب في ميوله الدراسية وإرشاده إلى البرنامج المناسب له (من البرامج المذكورة في المادة ١٢) بند (ب) وكذلك مساعدته في اختيار المقررات التي سيقوم بدراستها في كل فصل دراسي. ويعتبر رأى المرشد الأكاديمى إستشارياً والطالب هو المسئول عن المقررات التي يقوم بالتسجيل فيها . كما يقوم المرشد الأكاديمى بمساعدة الطالب في حل المشكلات التي تعترضه وتوجيهه ومتابعته طيلة فترة دراسته حتى حصوله على درجة البكالوريوس. وذلك من خلال قيام المرشد الأكاديمى بتخصيص بطاقة لكل طالب يسجل فيها كافة البيانات الازمة عنه والنتائج التي حصل عليها.

دور الارشاد الأكاديمي:

- أ- بناء على توصية لجنة شئون التعليم والطلاب وموافقة مجلس الكلية يتم توزيع الطلاب بالكلية على أعضاء هيئة التدريس كمرشدين أكاديميين لمناقشة كل طالب في ميوله الدراسية وإرشاده إلى البرنامج المناسب له (من البرامج المختلفة بالكلية) وكذلك مساعدته في اختيار المقررات التي سيقوم بدراستها في كل فصل دراسي. وبعتبر رأى المرشد الأكاديمي استشارياً والطالب هو المسئول عن المقررات التي يقوم بالتسجيل فيها. كما يقوم المرشد الأكاديمي بمساعدة الطالب في حل المشكلات التي تعترضه وتوجيهه ومتابعته طيلة فترة دراسته حتى حصوله على درجة البكالوريوس. وذلك من خلال قيام المرشد الأكاديمي بتخصيص بطاقة لكل طالب يسجل فيها كافة البيانات الازمة عنه والنتائج التي حصل عليها.
- ب- يتم تسجيل الطلاب في المقررات التي يختارونها في حدود أحكام اللائحة بناء على توصية المرشد الأكاديمي في حدود جداول التدريس المعلنة في الكلية.
- ت- التوجيه والإرشاد المهني للتخصصات المختلفة وبالأقسام المختلفة.
- ج- كما يمكن للطالب بناء على اقتراح المرشد الأكاديمي وموافقة مجلس الكلية
- ١- حذف مقرر دراسي للتسجيل في مقرر دراسي آخر أو إضافة أي مقرر في حدود الحمل الدراسي خلال أسبوعين من بدء الدراسة في الفصل الدراسي الأول أو الثاني وخلال الأسبوع الأول من بدء الدراسة في الفصل الدراسي الثالث.
- ٢- الانسحاب من مقرر دراسي خلال الأسابيع الست الأولى من الفصل الدراسي الأول أو الثاني أو خلال الأسابيع الثلاث الأولى من الفصل الثالث (الصيفي) بدون تسجيل مقررات أخرى وبما لا يتجاوز الحد الأدنى من الساعات المعتمدة الواجب دراستها خلال الفصل الدراسي.

مادة (١٧) :

- أ- يتم تسجيل الطلاب في المقررات التي يختارونها في حدود أحكام هذه اللائحة بناء على توصية المرشد الأكاديمي في حدود جداول التدريس المعلنة في الكلية.
- ب- كما يمكن للطالب بناء على اقتراح المرشد الأكاديمي وموافقة مجلس الكلية:
- ١- حذف مقرر دراسي للتسجيل في مقرر دراسي آخر أو إضافة أي مقرر في حدود الحمل الدراسي خلال أسبوعين من بدء الدراسة في الفصل الدراسي الأول أو الثاني وخلال الأسبوع الأول من بدء الدراسة في الفصل الدراسي الثالث.
- ٢- الانسحاب من مقرر دراسي خلال الأسابيع الست الأولى من الفصل الدراسي الأول أو الثاني أو خلال الأسابيع الثلاث الأولى من الفصل الثالث (الصيفي) بدون تسجيل مقررات أخرى وبما لا يتجاوز الحد الأدنى من الساعات المعتمدة الواجب دراستها خلال الفصل الدراسي.

مادة (١٨) :

يسمح للطالب دراسة المقررات المختلفة بالمستويات الأعلى بعد اجتيازه المقررات المطلوبة كمتطلب سابق ، والطلاب الراسبون في مقرر ما يحق لهم إعادة التسجيل في المواعيد التالية لتدريس المقرر ويكون أدائهم للإمتحان مع مواعيد الامتحان لباقي الطلبة.

مادة (١٩) :

الطالب الذي يرسب في مقرر دراسي إجباري عليه أن يقوم بتسجيله والامتحان فيه مرة أو مرات أخرى في ذات المقرر ، أما إذا كان الرسوب في مقرر اختياري فيجوز إعادة التسجيل والامتحان في ذات المقرر أو استبداله بمقرر اختياري آخر.

مادة (٢٠) :

يجب على الطالب متابعة الدروس والاشتراك في التمارينات العملية وفقاً للنظام الذي يقره مجلس الكلية على لا نقل نسبة حضوره عن ٧٥% من مجموع دروس كل مقرر على حده . ولمجلس الكلية بناء على

طلب مجالس الأقسام المختصة أن يصدر قرار بحرمان الطالب من الامتحان النهائي في المقررات التي لم يستوفى فيها نسبة الحضور المقررة ، وفي هذه الحالة يعتبر الطالب راسباً في المقررات التي حرم من القسم للإمتحان النهائي فيها وتكون درجته في هذه المقررات صفرًا شأنه في ذلك شأن الطالب المتغيب عن الامتحان بدون عذر مقبول، إلا إذا قدم عذراً يقبله مجلس الكلية بإعتباره غائباً بعدن مقبول ، على أن يتقدم بالعذر قبل أو أثناء فترة الامتحان ، وإذا حضر الطالب أحد الامتحانات أثناء فترة استصدار قرار حرمانه من دخول الامتحان ، يعتبر أدائه لهذا الامتحان كان لم يكن بمجرد صدور القرار.

مادة (٢١) :

- أ- تعقد اختبارات دورية بواقع اختبارين على الأقل لكل مقرر خلال الفصل الدراسي بتنظيم من مجالس الأقسام المختصة .
- ب- تعقد الامتحانات الشفهية والعملية والتحريرية لكل مقرر في المستويات الأربع في نهاية الفصل الدراسي الذي ينتهي تدريس المقرر فيه .
- ج- مدة الإمتحان التحريري النهائي لكل مقرر من المقررات الدراسية ساعتان ما لم تكن هناك ضرورة غير ذلك ويقرها مجلس الكلية .

مادة (٢٢) :

ت تكون الدرجة النهائية للطالب في مقرر معين من مجموع درجات الأعمال الفصلية ودرجات الامتحانات النهائية (الشفهية - العملية - التحريرية) التي تعقد في نهاية الفصل الدراسي موزعة كما يلى :

أولاً : المقررات التي لها امتحان عملي :

٦٠% من الدرجة العظمى للامتحان التحريري النهائي

١٥% من الدرجة العظمى للامتحان العملي

١٠% من الدرجة العظمى للامتحان الشفهي النهائي

١٥% من الدرجة العظمى للأعمال الفصلية موزعة على الاختبارات الدورية

ثانياً : المقررات التي ليس لها امتحان عملي :

٧٠% من الدرجة العظمى للامتحان التحريري النهائي

١٠% من الدرجة العظمى للامتحان الشفهي النهائي

١٠% من الدرجة العظمى للتطبيقات في نهاية الفصل الدراسي

١٠% من الدرجة العظمى للأعمال الفصلية موزعة على الاختبارات الدورية

مادة (٢٣) :

تشكل لجنة الامتحان الشفهي والعملي التطبيقي من أعضاء هيئة التدريس يختارهم مجلس القسم لكل مجموعة من الطلاب ويشترط أن يكون الحد الأدنى لعدد الطلاب في كل من جلسات الامتحانات الشفوية والتطبيقية خمس طلاب أو عدد الطلاب المسجلين للإمتحان أيهما أقل طبقاً للمادة ٢٩٠ من قانون تنظيم الجامعات واللجنة لا تزيد عن خمسة أعضاء ولا تقل عن أثنين.

مادة (٢٤) :

يقدر نجاح الطالب في كل مقرر من المقررات بأحد التقديرات التالية :

الدرجة Degree	النسبة المئوية Percentage	النقط GPA	التقدير Grade
A	%٩٥ فأكثر من	٤.٠	ممتاز
A-	من %٩٠ إلى أقل من %٩٥	٣.٧	
B+	من %٨٥ إلى أقل من %٩٠	٣.٤	
B	من %٨٠ إلى أقل من %٨٥	٣.٠	جيد جداً
B-	من %٧٥ إلى أقل من %٨٠	٢.٨	
C+	من %٧٠ إلى أقل من %٧٥	٢.٤	جيد
C	من %٦٥ إلى أقل من %٧٠	٢.٠	
C-	من %٦٠ إلى أقل من %٦٥	١.٦	مقبول
D+	من %٥٥ إلى أقل من %٦٠	١.٣	
D	من %٥٠ إلى أقل من %٥٥	١.٠	
F	من %٣٠ إلى أقل من %٥٠	٠.٠	ضعيف
F-	أقل من %٣٠	٠.٠	ضعيف جداً

- يعتبر الطالب راسباً إذا حصل على أقل من %٣٠ من مجموع درجات الامتحان التحريري (راسب لائى)، وذلك بصرف النظر عن مجموع درجاته في المقرر التي تشمل التحريري والعملى (أو التطبيقى) والشفوى والأعمال الفصلية .

- يحصل الطالب الناجح في مقرر (أو مقررات) سبق رسموه فيه أو تغيب عن الامتحان فيه بغير عذر مقبول على أعلى درجة في تقدير " مقبول " وذلك إذا حصل الطالب على تقدير أعلى من ذلك عند نجاحه فيه . أما إذا تغيب الطالب عن الامتحان في المقرر (أو مقررات) بعدر مقبول فيحسب للطالب تقدير الناجح الذي حصل عليه بالدرجات الحاصل عليها كلها في هذا المقرر (أو المقررات) .

مادة (٢٥) :

يحسب متوسط التقدير التراكمى للطالب الناجح في نهاية كل مستوى وكذلك التقدير العام للأربع مستويات (تقدير التخرج) بنفس النسب الموضحة في المادة (٢٣) بأحد الطريقتين الآتيتين :

١- التقدير للطالب الناجح في نهاية العام أو في نهاية المستوى (وكذلك التقدير التراكمى في نهاية سنوات الدراسة أو إتمام الدراسة في المستويات الأربع) كنسبة مئوية =

مجموع الدرجات الحاصل عليها الطالب في المقررات التي درسها الطالب

١٠٠ ×

مجموع الدرجات العظمى للمقررات التي درسها الطالب

٢ - يحسب المتوسط التراكمى في نهاية العام الدراسي أو في نهاية المستوى أو عند التخرج طبقاً للآتى :
مجموع (عدد النقاط × عدد الساعات المعتمدة لكل مقرر تم دراسته)

$$\frac{\text{عدد الساعات المعتمدة لجميع المقررات التي تم دراستها}}{\text{عدد الساعات المعتمدة لجميع المقررات التي تم دراستها}} = \text{GPA}$$

- يمنح الطالب مرتبة الشرف إذا كان تقديره النهائي ممتاز أو جيد جداً على لا يقل تقديره العام في أي مستوى من مستويات الدراسة عن جيد جداً ولا يقل عدد الساعات المعتمدة التي درسها في كل فصل دراسي (أول أو ثانى) عن ١٥ ساعة معتمدة . كما يشترط لا يكون قد رسب في أي إمتحان تقدم له في أي مستوى من مستويات الدراسة .

مادة (٢٦) :

يفصل الطالب المقيد في المستوى الأول من الكلية إذا لم يتجاوز ٢٩ ساعة معتمدة على الأقل خلال العامين الأوليين لالتحاقه بالكلية . وذلك لطلاب البرامج المدونة في جدول (٣). ويجب على الطالب مراعاة ذلك حتى لا يتعرض للفصل من الكلية طبقاً لفرص الرسوب المنصوص عليها باللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات (المادة ٨٠) لكل المستويات في البرامج المختلفة.

مادة (٢٧) :

يؤدي الطالب الذين أتموا بنجاح دراسة ما لا يقل عن ٦٤ ساعة معتمدة لجميع البرامج تدريب صيفي داخل الأقسام العلمية المختلفة بالكلية والمزارع التابعة لها لمدة أربع أسابيع (ستة أيام أسبوعياً) على الأقل بواقع ٨ ساعات يومياً . كما يؤدي الطالب في جميع البرامج الذين أتموا بنجاح دراسة ١٠٢ ساعة معتمدة تدريبياً صيفياً ميدانياً خلال فترة الصيف لمدة ستة أسابيع (ستة أيام أسبوعياً) في الأقسام العلمية التي بها البرنامج التابع له الطالب (أسبوعان) وفي مراكز الإنتاج ومراكز الخدمات الزراعية والمصانع والمؤسسات الزراعية (أربع أسابيع) وفقاً لمقترنات الأقسام العلمية المتخصصة وبعد موافقة مجلس الكلية.

مادة (٢٨) :

يقوم الطالب المقيدين بالمستويين الثالث والرابع على التوالي برحلة علمية في كل مستوى إلى محطات الإنتاج والمراكمز البحثية . وذلك أثناء الفصل الدراسي الثاني ويحدد مجلس الكلية برنامج كل زيارة وميعادها وفترتها .

مادة (٢٩) :

يتم تدريس أحد المقررات الدراسية باللغة الإنجليزية في كل برنامج من البرامج بالجدول (٣) وذلك إسهاماً في رفع كفاءة الطالب في اللغة الانجليزية في مجال تخصصه.

مادة (٣٠) :

- أ- يتم تخريج طلاب المستوى الرابع بعد إعلان نتيجة امتحانات الفصل الدراسي الثاني (دور يونيو من كل عام) وذلك في حالة نجاح الطالب في جميع المقررات الدراسية المبنية في قوائم مقررات المستويات الأربع وتأدية الطالب التدريب الصيفي والتدريب الميداني والمتطلبات الأخرى التي يجب على الطالب استيفائها للحصول على درجة البكالوريوس. هذا بالإضافة إلى أن حصول الطالب على شهادة ICDL أو ما يعادلها يعتبر من متطلبات منحه درجة البكالوريوس وذلك بناء على قرار المجلس الأعلى للجامعات الصادرة في ٢٠٠٨/٩/٧ باعتباره متطلب جامعي للتخرج . وفي حالة تخلف الطالب في عدد من المقررات او عدم استكماله لبعض المتطلبات فإنه يمكنه التقدم للإمتحان في المقررات المختلف فيها واستكمال المتطلبات المطلوب استيفائها في الفصل الصيفي التالي ويتم تخرجه في دور سبتمبر وذلك في حالة اجتيازه للمقررات المختلف فيها واستيفاؤه للمتطلبات الأخرى.
- ب- تكون حالات التخرج طبقاً للتخصصات الرئيسية (البرامج) المذكورة في مادة (٣) ، وفي حالة حصول الطالب على تخصصاً فرعياً يضاف التخصص الفرعى بجانب إسم البرنامج عند التخرج .

مادة (٣١) :

لمجلس الكلية وفق مقتضى الحال وتوافر الامكانيات البشرية والعلمية والتجهيزات الفنية إنشاء تخصصات فرعية تابعة لأحد البرامج المنوه عنها في هذه اللائحة ، بعد إعداد قائمة المقررات الخاصة بمقترن التخصص الفرعى الجديد وأخذ موافقة كل من مجلس الجامعة والمجلس الأعلى للجامعات (من خلال لجنة قطاع الدراسات الزراعية).

مادة (٣٢) :

بعض الأحكام التنظيمية الأخرى والتى تشمل الآتى :

- أ- يجوز لمجلس الكلية قبول الطلاب الحاصلين على درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية في تخصص ما ويرغبون في الحصول على ذات المؤهل في تخصص آخر، على ألا تقل مدة الدراسة بالكلية عن عامين دراسيين ، على أن يتم بشرط يقترحها مجلس الكلية ويوافق عليها مجلس شئون التعليم والطلاب بالجامعة .

- ب- يجوز لمجلس الكلية ، بعدأخذ رأى مجالس الأقسام العلمية المختصة ، أن يقبل طلاب من كليات الجامعة أو الجامعات الأخرى كمستمعين لبعض المقررات بالكلية ، وفقاً للقواعد التي يحددها مجلس الكلية ويوافق عليها مجلس الجامعة ، وتمنح الكلية شهادة اجتياز هذه المقررات ولا يتبع ذلك منح أي درجة جامعية . كما يجوز لمجلس الكلية أن ينظم دورات تدريبية في الموضوعات التي تدخل في دليل الطالب لبرنامج علوم الأغذية

اختصاص الكلية لمن يرغب لتفعيل دور الكلية في خدمة المجتمع وتنمية البيئة المحيطة وفقاً للنظم التي يقترحها مجلس الجامعة بناء على اقتراح مجلس الكلية.

ج- يجوز أن يعفى الطالب المقبول تحويله إلى الكلية من حضور بعض مقررات الدراسة أو من أداء الامتحان فيها وذلك فيما عدا مقررات وامتحانات الفرق النهائية - إذا ثبت أنه حضر مقررات تعادلها أو أدى بنجاح امتحانات تعادلهم في كلية جامعية أو معهد علمي معترف به من الجامعة ، ويكون الإعفاء بقرار من رئيس الجامعة بعد موافقة مجلس شئون التعليم والطلاب بناء على اقتراح مجلس الكلية ، وبعدأخذ رأى مجلس القسم أو مجالس الأقسام المختصة (طبقاً للمادة ١٧٠ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات) وذلك دون الإخلال بحكم المادة (٣١) من قانون تنظيم الجامعات.

د- يقوم كل مجلس قسم بإعداد توصيف المقررات التي يقوم بتدريسها وتعرض هذه المحتويات على اللجان المعنية التي يكلفها مجلس الكلية بذلك بمشاركة لجنة شئون التعليم بالكلية ويعتمد مجلس الكلية توصيف المقررات وتعتبر محتويات المقررات ملزمة لأعضاء هيئة التدريس القائمين على تدريسها.

هـ- يجوز للطالب أن يسجل مقرر معين بدون احتساب الوحدات أو التقدير (حضور فقط) ضمن التقدير العام ، ويتبع هذا النظام ما تقرر الكلية والقسم في هذا الخصوص طبقاً لإمكانية كل منها.

و- للحصول على درجة علمية لأكثر من تخصص رئيسى يجب أن يستوفى الطالب كافة المقررات الازمة للجامعة والكلية والتخصصين الذى يدرس بهما وعليه فى هذه الحالة أن يحدد تخصصه الرئيسى الذى يفضله لإعلانه على الدرجة العلمية كتخصص أساسى ويضاف التخصص الآخر ثانوياً وكافة المقررات التي تدرس في التخصص الرئيسى الثاني تخضع للنظام الذي تحدده الكلية من حيث نظام التسجيل ومواعيد التسجيل وكذلك مصاريف التسجيل لهذا التخصص الثاني.

ز- مشروع التخرج بالنسبة للمستوى الرابع في جميع البرامج (جدول ٣) يجرى إعداد خطة ويشتمل على جزء نظرى وعملى وتشكل لجنة ثلاثة لمناقشة من داخل أو خارج الكلية بمعرفة القسم أو الأقسام التي يتبعها البرنامج.

ح- يخضع الطالب للنظام العام للجامعة من حيث الإنذار وفرص الإعادة والفصل من الجامعة أو إعادة القيد والأذار المقبولة ووقف القيد وكافة القواعد والقوانين واللوائح الخاصة بالجامعة والكلية في هذا الشأن.

الباب الثالث

النظام الكودي للمقررات – قوائم المقررات الدراسية في مستويات الدراسة الأربع بالبرامج المختلفة (برنامج علوم الأغذية)

الرمز الكودي للمقررات

١- الرمز الكودي للمقرر يشمل رمز القسم الذي يتبعه هذا المقرر إليه رقم المقرر داخل القسم.

٢- الرمز الكودى للمقرر البينى الذى يشارك فى تدريسه أكثر من قسم يأخذ رمز البرنامج الذى يتبعه هذا المقرر ويليه رقم المقرر داخل البرنامج مع مراعاة الأرقام الخاصة بالمستوى والفصل الدراسى.

٣- يرمز للمقررات العامة التى يدرسها جميع الطلبة كمتطلبات للكلية سواء تم تدريسها بواسطة بعض أقسام الكلية أو من كليات أخرى بالرمز عام - يليه رقم المقرر طبقاً للمستوى الدراسى والفصل الدراسى.

مادة (٣٥)

الخطة الدراسية للبرنامج

المستوى الأول: الفصل الدراسى الأول

المتطلب السابق	عدد الوحدات	عدد الساعات		المقرر	الرقم الكودى
		نظري	عملى		
	٣	٢	٢	نبات زراعى	ن ب ت ١٠١
	٣	٢	٢	حيوان عام	وق ئ ١٠٣
	٣	٢	٢	كيمياء غير عضوية وعضوية	ك ي م ١٠٥
	٣	٢	٢	اقتصاد عام	أق ت ١٠٧
	٣	٢	٢	أساسيات محاصيل	م ح ص ١٠٩
	٣	٢	٢	رياضة	هن د ١١١
				الإجمالي	
	١٨				

المستوى الأول: الفصل الدراسى الثانى

المتطلب السابق	عدد الوحدات	عدد الساعات		المقرر	الرقم الكودى
		نظري	عملى		
	٣	٢	٢	فيسيولوجى حيوان	ح ئ و ١٠٢
	٣	٢	٢	وراثة عام	ورث ١٠٤
	٣	٢	٢	أساسيات بساتين	ب س ت ١٠٦
	٣	٢	٢	اقتصاد زراعى	أق ت ١٠٨
	٣	٢	٢	طبيعة وأرصاد جوية	أرض ١١٠
	٢	-	٢	لغة انجليزية	عام ١١٢
	-	-	٢	حقوق إنسان وتشريعات زراعية وبيئية	عام ١١٤
				الإجمالي	
	١٧				

المستوى الثاني: الفصل الدراسي الأول

المتطلب السابق	عدد الوحدات	عدد الساعات		المقرر	الرقم الكودى
		عملی	نظري		
وقى ١٠٣	٣	٢	٢	حشرات عام	٢٠١
	٣	٢	٢	أساسيات أراضي و المياه	٢٠٣
	٣	٢	٢	ميكروبیولوجيا زراعية	٢٠٥
حى و ١٠٢	٣	٢	٢	أساسيات انتاج حيوانى ودواجن	٢٠٧
ب س ت ١٠٦	٣	٢	٢	انتاج بساتين	٢٠٩
	٣	٢	٢	إحصاء عام	٢١١
	١٨				الإجمالي

المستوى الثاني :الفصل الدراسي الثاني

المتطلب السابق	عدد الوحدات	عدد الساعات		المقرر	الرقم الكودى
		عملی	نظري		
ك ي م ١٠٥	٣	٢	٢	كيمياء حيوية	٢٠٢
	٣	٢	٢	أساسيات علوم الأغذية	٢٠٤
م ح ص ١٠٩	٣	٢	٢	إنتاج محاصيل	٢٠٦
ن ب ت ١٠١	٣	٢	٢	فيزيولوجي نبات	٢٠٨
عام ١١٢	٢	-	٢	مصططلات علمية باللغة الإنجليزية	٢١٠
	٣	٦	-	تدريب تطبيقي عام	٢١٢
	-	-	٢	قضايا محلية ودولية معاصرة	٢١٤
	١٧				الإجمالي

ملحوظة: يؤدي الطالب تدريب صيفى بين المستوى الثاني والثالث لمدة أربع أسابيع فى معامل ومزارع الكلية.

المستوى الثالث "علوم أغذية" المقررات الاجبارية

الفصل الدراسي الثاني				الفصل الدراسي الأول			
عدد الوحدات	عدد الساعات على نظرى	المقرر		عدد الوحدات	عدد الساعات على نظرى		المقرر
٣	٢	٢	تكنولوجيا حبوب	٣	٢	٢	حفظ اغذية
٣	٢	٢	تكنولوجيا زيوت ودهون	٣	٢	٢	تكنولوجي لحوم ودواجن
٣	٢	٢	ميكروبولوجيا أغذية	٣	٢	٢	لبن سائل ومعاملاته
٣	٢	٢	نوافع دهنية لبنيه وبديلاتها	٣	٢	٢	كيمياء وتحليل الألبان ومنتجاته
٢	٢	١	تطبيقات الحاسب الآلى	٣	٢	٢	مقرر اختياري
٣	٢	٢	مقرر اختياري	٣	٢	٢	مقرر اختياري
٣	٢	٢	مقرر اختياري	-	-	٢	مهارات الاتصال الفعال
الاجمالي				١٨			

المستوى الرابع "علوم أغذية" المقررات الاجبارية

الفصل الدراسي الثاني				الفصل الدراسي الأول			
عدد الوحدات	عدد الساعات على نظرى	المقرر		عدد الوحدات	عدد الساعات على نظرى		المقرر
٣	٢	٢	هندسة تصنیع غذائي	٣	٢	٢	تكنولوجي السكر والحلوي
٣	٢	٢	تغذية إنسان وبرامج تغذية	٣	٢	٢	كيمياء وتحليل أغذية
٣	٢	٢	ألبان متخرمة ونواتج ثانوية	٣	٢	٢	تكنولوجي يا جبن
٣	٢	٢	ألبان مكثفة ومجففة ومثلوجات	٣	٢	٢	ميكروبولوجي األبان
٣	-	٦	مشروع التخرج	٣	٢	٢	مقرر اختياري
٣	٢	٢	مقرر اختياري	٣	٢	٢	مقرر اختياري
٣	٢	٢		-	٢		اساليب بحث علمي
الاجمالي				١٨			

آلية تحديد الطلاب المتعثرين دراسياً

تم الاعتماد مجلس الكلية حلسة رقم (٤٠٦) بتاريخ ٢٠١٥/١١/١١

يتم تحديد واكتشاف الطلاب ما قبل الت العثر و الطلاب المتعثرين دراسياً من خلال:

- ١- تحديد الطلاب ما قبل الت العثر من خلال امتحان فصلي في الأسبوع الرابع من كل فصل دراسي ممن حصلوا على أقل من %٣٠ و كذلك من خلال متابعة حضور أو تغيب الطالب بنسبة أكثر من %٢٥ في الدروس النظرية والمحاضرات العملية.
- ٢- تحديد الطلاب المتعثرين دراسياً من الطلبة من الخارج والباقيون للإعادة الراسبين أكثر من مرة في الامتحانات النظرية في نفس المقرر.
- ٣- برامج رعاية الطلاب المتعثرين دراسياً
 ١. يقوم مكتب شئون الطلاب بإرسال خطاب ومرفق طيه كشف بأسماء الطلاب المتعثرين دراسياً في كل مقرر المرشد الأكاديمي لتحديد موعد لمقابلة هؤلاء الطلاب.
 ٢. يقوم كل قسم علمي بوضع الحلول المناسبة لرعاية هؤلاء الطلاب (مثل: [مجموعات تقوية] و اختيار أكفاء الأساتذة والقادرين على التواصل معهم بوسائل تدريس وأنشطة تعليمية مناسبة لهم بأيسر الطرق).
 ٣. يقوم المرشد الأكاديمي في جميع سنوات الدراسة بمتابعة وحل مشاكل الطلاب المتعثرين دراسياً.
 ٤. يلتقي أعضاء هيئة التدريس بالطلاب المتعثرين دراسياً أو المعرضين للت العثر من خلال الساعات المكتبية المعلنة على مكاتب أعضاء هيئة التدريس أو يتم تحديد أوقات أخرى حسب احتياجات الطلاب و ذلك لمناقشتهم في أسباب الت العثر ووضع الحلول المناسبة للتغلب عليها.
 ٥. متابعة نسبة الحضور والغياب للطلاب وإعداد حصر للطلاب المتغيبين لأكثر من %٢٥ في الدروس العملية والمحاضرات النظرية. إذا تكرر الغياب يتم إعلان أسماء هؤلاء الطلاب لمناقشتهم في معرفة أسباب الغياب ومحاولة التغلب عليها.
 ٦. يقوم كل قسم علمي وكل مرشد أكاديمي بعمل تقرير عن الطلاب المتعثرين دراسياً الذي يقوم بمتابعتهم و عن مدى استجابتهم..
 ٧. يتم قياس فاعلية برنامج رعاية الطلاب المتعثرين دراسياً عن طريق استبيانات رضا الطلاب عن خدمات الدعم الطلابي و كذلك من خلال تتبع نسبة النجاح و تقارير الإرشاد الأكاديمي /فصل دراسي.

آلية إجراء الامتحانات الشفهية لطلاب مرحلة البكالوريوس
تم الاعتماد مجلس الكلية جلسة رقم (٤٠٦) بتاريخ ٢٠١٥/١١/١١
أولاًً: لجان الامتحانات الشفهية :

- تشكل لجان الامتحانات من أساتذة المقرر ومن أعضاء هيئة التدريس بالقسم أو الكلية لكل مقرر بحد أقصى أربعة أعضاء ويتم تقسيم الطلاب على اللجان المختلفة.

ثانياً: المواعيد:

- للقسم العلمي حرية اختيار الموعد المناسب لإجراء الامتحانات الشفهية وإعلانها للطلاب.
- يتم تحديد يوم في نهاية مواعيد الاختبارات الشفهية للطلاب الذين تخلفوا عن الحضور لعذر قهري مقبول من رئيس مجلس القسم المعنى.

- بعد انتهاء مواعيد الامتحان الشفهي وامتحانات الدروس العملية النهائية لا يسمح بإجراء امتحانات شفهية للطلاب الذين يتخلقون عن الحضور إلا بعد تقديم عذر يقبل من الأستاذ الدكتور/وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب.

ثالثاً: مواصفات الامتحان الشفهي :

- تتوافق الأسئلة مع توصيف المقرر الموجود بلائحة القسم ووحدة ضمان الجودة بالكلية.
- تبرز المادة العلمية بالأسئلة نواتج التعلم المتوقعة (Intended Learning Outcomes) ilo's
- ترتبط الأسئلة بما تم تدريسه في المقرر.
- تتوافق لغة التقويم ولغة التدريس.
- تشمل الأسئلة كافة جوانب التعلم (المعرفية والوجدانية والمهارية).
- تشمل الأسئلة الناحية التطبيقية بما ينم عن تعلم حقيقي وواقعي.
- يتصف تقدير درجات الامتحان بالعدالة والوضوح والشفافية (في ضوء الأساليب العلمية).
- يتم تحديد عناصر الإجابة على السؤال وتوزيع الدرجات على كل عنصر وسؤال لأعضاء اللجنة.
- يكون مستوى الأسئلة الشفهية متقارب في المستوى وتكون واضحة ومحددة الإجابة.

رابعاً: آلية طرح الأسئلة :

- نظراً لأن الامتحان الشفهي حوار بين الطالب واللجنة فتترك آلية طرح الأسئلة حسب رؤية اللجنة مع الطالب .

خامساً: التقييم وإعلان نتيجة الامتحان :

- يأخذ متوسط تقييم أعضاء اللجنة ويعلن الطالب بنتيجة الامتحانات الشفهية في لوحة إعلانات القسم قبل انعقاد الامتحانات التحريرية النهائية .

سياسات التحفيز و المحاسبة

المكافآت الدراسية

١. يمنح الطالب المستجدون من أبناء جمهورية مصر العربية الذين لا يتجاوز ترتيبهم في امتحان الدراسة الثانوية العامة الثلاثين في شعبة العلوم والعلوم في شعبة الآداب والخمسة في امتحان كل من شهادات الدراسة الثانوية الفنية مقدارها ١٢٠ جنيه لكل منهم سنويا.
٢. يمنح الطالب المستجدون من أبناء جمهورية مصر العربية والحاصلون على ٨٠٪ على الأقل في التقدير العام لامتحان شهادة اتمام الدراسة الثانوية العامة أو امتحان شهادة اتمام الدراسة الثانوية غير المشار اليهم في الفقرة السابقة مكافأة قدرها ٤٤ جنيه سنوياً لكل منهم .
٣. يستمر صرف المكافآت المشار إليها بالفقرتين السابقتين للطلبة الحاصلين عليها بالفئات المذكورة اذا حصل الطالب في امتحان النقل على تقدير عام جيد جدا .
٤. كل من يحصل على تقدير ممتاز في امتحان يمنح مكافأة سنوية قدرها ١٢٠ جنيه ومن يحصل على تقدير عام جيد جدا من غير المشار اليهم في الفقرات السابقة يمنح مكافأة قدرها ستون جنيه سنويا .
٥. يكون منح المكافأة مقصورا على السنة الدراسية التالية للسنة التي يحصل فيها الطالب على التقدير سالف الذكر وتتجدد المكافأة كلما توافر شرطها وفقاً للتفصيل السابق.
٦. بالنسبة للكليات التي يعقد فيها امتحانات نقل سنوياً يستمر منح المكافأة المشار إليها خلال المرحلة الدراسية التي تلي امتحانات النقل .
٧. يكون صرف المكافأة المشار إليها على أقساط خلال العام الدراسي وتصرف المكافآت دفعه واحدة إلى ورثة الطالب اذا توفي بعد استحقاقها
- ٨ . و يجوز للمجلس الأعلى للجامعات بناء على اقتراح مجالس الجامعات تقدير مكافآت لتشجيع الدراسات في بعض الأقسام وذلك كما هو الحال في المكافآت التشجيعية التي تمنحها كليات التربية والأدب والهندسة والزراعة بمشتهر .

نظام مسئولة الطالب

طبقاً للمادة (١٢٣) من قانون تنظيم الجامعات فإن الطالب المقيدون والمنتسبون والمرخص لهم بتؤدية الامتحان من الخارج والمستمعون خاضعون للنظام التأديبي المبين فيما بعد. وطبقاً للمادة (١٢٤) من قانون تنظيم الجامعات يعتبر مخالفة تأديبه إخلال بالقوانين واللوائح والتقاليد الجامعية وعلى الأخص:

- ١- الأعمال المخلة بنظام الكلية أو المنشآت الجامعية .
- ٢- تعطيل الدراسة أو التحرير عليه أو الامتناع المدبر عن حضور الدروس والمحاضرات والأعمال الجامعية الأخرى التي تقضي اللوائح بالمواظبة عليها.

- ٣- كل فعل يتنافى مع الشرف والكرامة أو مخل بحسن سير السلوك داخل الجامعة أو خارجها.
- ٤- كل إخلال بنظام الامتحان أو الهدوء اللازم له وكل غش في أي امتحان أو شروع فيه.
- ٥- كل اتلاف للمنشآت والأجهزة أو المواد أو الكتب الجامعية أو تبديدها .
- ٦- كل تنظيم للجمعيات داخل الجامعة أو الاشتراك فيها بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة .
- ٧- الاعتصام داخل المبني الجامعي أو الاشتراك في مظاهرات مخالفة للنظام العام أو الآداب .
كما أن كل طالب يرتكب غشا في الامتحان أو شروعًا فيه و يضبط في حالة تلبس يخرجه العميد او من ينوب عنه من لجنة الامتحان ويحرم من دخول الامتحان في باقي المواد ويعتبر الطالب راسبا في جميع مواد هذا الامتحان و يحال الى مجلس التأديب .
أما في الأحوال الأخرى فيبيطل الامتحان بقرار من مجلس التأديب أو مجلس الكلية ويتربّ عليه بطلان الدرجة العلمية اذا كانت قد منحت للطالب قبل كشف الغش والعقوبات التأديبية وطبقاً للمادة (١٢٦) من قانون تنظيم الجامعات هي :

 - ١- التنبيه شفهياً أو كتابة.
 - ٢- الإنذار
 - ٣- الحرمان من بعض الخدمات الطلابية.
 - ٤- الحرمان من حضور دروس أحد المقررات لمدة لا تتجاوز شهرا.
 - ٥- الفصل من الكلية لمدة لا تتجاوز شهرا.
 - ٦- الحرمان من الإمتحان في مقرر أو أكثر.
 - ٧- إلغاء إمتحان الطالب في مقرر أو أكثر.
 - ٨- الفصل من الكلية لمدة لا تتجاوز فصلاً دراسياً
 - ٩- الحرمان من الإمتحان في فصل دراسي واحد أو أكثر.
 - ١٠- حرمان الطالب من القيد للماجستير أو الدكتوراه لفصل دراسي أو أكثر
 - ١١- وقف قيد الطالب لدرجة الماجستير أو الدكتوراه لمدة لا تتجاوز شهرين لمدة فصل دراسي.
 - ١٢- الفصل من الكلية لمدة تزيد عن فصل دراسي.
 - ١٣- الفصل النهائي من الجامعة وبلغ قرار الفصل إلى الجامعات الأخرى
ويترتب عليه عدم صلاحية الطالب للقيد أو التقدم إلى الإمتحان في جامعات جمهورية مصر العربية.
ويجوز الأمر بإعلان القرار الصادر بالعقوبة التأديبية داخل الكلية ويجب إبلاغ القرار إلى ولی أمر الطالب وتحفظ القرارات الصادرة بالعقوبات التأديبية عدا التنبيه الشفوي في ملف الطالب.
ولمجلس الجامعة ان يعيد النظر في القرار الصادر بالفصل النهائي بعد مضى ثلاث سنوات على

الاقل من تاريخ صدور القرار.

وطبقاً للمادة (١٢٧) من قانون تنظيم الجامعات فإن الهيئات المختصة بتوقيع العقوبات هي :

١- الأساتذة والأساتذة المساعدين ولهم توقيع العقوبات الأربع الأولى المبنية في المادة السابقة عمacy يقع من الطلاب أثناء الدراسات والمحاضرات والأنشطة الجامعية المختلفة.

٢- عميد الكلية وله توقيع العقوبات الثمانى الأولى المبنية في المادة السابقة وفي حالة حدوث اضطراب أو إخلال بالنظام يتسبب عنه أو يخشى منه عدم إنتظام الدراسة أو الإمتحان يكون لعميد الكلية توقيع جميع العقوبات المبنية في المادة السابقة على أن يعرض الأمر خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقوبة على مجلس التأديب إذا كانت العقوبة بالفصل النهائي من الجامعة. وعلى رئيس الجامعة بالنسبة إلى غير ذلك من العقوبات وذلك للنظر في تأييد العقوبة أو الغائبة أو تعديلها.

٣- رئيس الجامعة وله توقيع جميع العقوبات المبنية في المادة السابقة عدا العقوبة الأخيرة وذلك بعد أخذ رأى عميد الكلية وله أن يمنع الطالب المحال إلى مجلس التأديب من دخول حرم الجامعة حتى اليوم المحدد لمحاكمته.

٤- مجلس التأديب وله توقيع جميع العقوبات وطبقاً للمادة (١٢٨) من قانون تنظيم الجامعات لا توقع عقوبة من العقوبات الواردة في البند الخامس وما بعده من المادة (١٢٦) إلا بعد التحقيق مع الطالب كتابة وسماع أقواله فيما هو منسوب إليه فإذا لم يحضر في الموعد المحدد للتحقيق سقط حقه في سماع أقواله ويتولى التحقيق من ينتدبه عميد الكلية.

ولا يجوز لعضو هيئة التدريس المنتدب للتحقيق مع الطالب أن يكون عضواً في مجلس التأديب. وطبقاً للمادة (١٢٩) من قانون تنظيم الجامعات فإن القرارات التي تصدر من الهيئات المختصة بتوقيع العقوبات التأديبية وفقاً للمادة (١٢٧) تكون نهائية ومع ذلك تجوز المعارضة في القرار الصادر غيابياً من مجلس التأديب وذلك خلال أسبوع من تاريخ إعلانه إلى الطالب أو ولی أمره ويعتبر القرار حضورياً إذا كان طلب الحضور قد أعلن إلى شخص الطالب أو ولی أمره وتختلف الطالب عن الحضور بغير عذر مقبول.

ويجوز للطالب التظلم من قرار التأديب بطلب يقدمه إلى رئيس الجامعة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه بالقرار ويعرض رئيس الجامعة ما يقدم إليه من تظلمات على مجلس الجامعة للنظر فيها.

الخدمات الطلابية

المكتبات

توجد مكتبة مركزية بالجامعة تحتوى على مجموعة من الكتب العلمية والأدبية والثقافية باللغة العربية والإنجليزية والتي تخدم كافة المجالات والتخصصات العلمية هذا وبخلاف مكتبات الكليات التي تخدم جميع الطلاب بمرحلة البكالوريوس أو الليسانس والدراسات العليا .

ومن ضمن خدماتها مايلي :-

اعارة الكتب للطلاب عن طريق كارنيه الكلية بعد تقديم استماراة ضمان موقعه من أحد موظفي الدولة .

لا يجوز اعارة أكثر من كتابين لطالب البكالوريوس أو الليسانس وثلاث كتب لطالب الدراسات العليا ولمدة لا تتجاوز أسبوعين ويجوز تجديد الإعارة لمدة أخرى الا اذا طلبها مستعيراً راحر يسمح لجميع الطلاب بالإطلاع داخليا .

المكتبات الاجتماعية:

توجد بادارة النشاط الاجتماعي العامة لرعاية الطلاب بالجامعة وتخدم الطلاب الغير قادرين على شراء الكتب الجامعية حيث يقوم الطلاب باستعارة الكتب المقررة عليهم وتوجد المكتبة بادارة النشاط الاجتماعي بالجامعة.

المكتبة الرقمية:

تساعد الباحثين في كيفية الاستفادة من قواعد البيانات العالمية على شبكة الانترنت والاستفادة من نظام المستقبل لادارة المكتبات وذلك بالدخول على النظام على موقع جامعة بناها والبحث في جميع مقتنيات المكتبة التي تم ادخالها على النظام

دعم الكتاب الجامعي:

يخصص بموازنة الجامعة كل عام مبلغ لدعم الكتاب الجامعي - يوزع على الكليات بنسبة عدد الطلاب وتقوم كل كلية بوضع نظم استفادة الطلاب من الدعم وتعلن عنه بادارة رعاية الشباب في أول كل عام جامعي .

صندوق التكافل الاجتماعي

من أوجه الرعاية التي يقدمها صندوق التكافل الاجتماعي بجامعة بناها للطلاب .
تقديم الإعانات النقدية .

أ) تقديم مساعدات مادية لطلاب وطالبات الجامعة غير القادرين بعد اجراء البحث الاجتماعي لهم.
ب) الطالب أو الطالبة المتوفى والده يعطى الحد الأقصى للتكافل .

تقديم الإعانات العينية

١. يتم صرف الكتب الدراسية للطلبة والطالبات الغير قادرين على شرائها .

٢. دفع ثمن الأجهزة التعويضية للطلاب المعوقين كالدراجات البخارية والأطراف الصناعيةالخ
٣. المساهمة في دفع قيمة الوجبات الغذائية الطازجة لجميع الطلبة والطالبات بالكلية.

❖ شروط صرف المساعدات

يشترط لصرف أي نوع من أنواع المساعدات للطالب أو الطالبة ما يأتي :-

- أ- أن يكون الطالب نظامياً في أحد السنوات الدراسية .
- ب- أن يكون الطالب والطالبه مصرى الجنسية .
- ت- لا يكون الطالب قد صدر ضده قرارات جامعية تأديبية تتعارض مع تمعنه برعاية الصندوق .
- ث- أن يكون الطالب مستجداً في فرقته مالم يرى مجلس الإداره أن ظروفه الاجتماعية تبرر صرف المساعدات له .
- ج- لا يزيد متوسط نصيب دخل الفرد في أسرة الطالب شهرياً عن الحد الذي يحدده مجلس إدارة الصندوق .

وتعرض الحالات الاستثنائية على مجلس الإدارة مشفوعاً برأى اللجنة لتقرير ما يلزم لكل حالة على حده .

تبليغ هام

الطلاب المحولون من كليات زراعة أخرى وتم لهم مقاصلة ويحملون بمواد يجب عليهم دراستها على من يرغب منهم في دخول امتحان مادة أو مواد أن يتقدم بطلب لشنون الطلاب قبل ميعاد الامتحان وان لم يدخل الامتحان اعتبار راسباً في المقرر الذي لم يدخل امتحاناتها وتدخل هذا المقرر ضمن مواد الرسوب وتتسبب في رسوب الطالب اذا كان راسب في مادتين آخريتين .

دليل الطالب إلى صندوق التكافل الاجتماعي بالكلية

- (ا) **كيف تحصل على اعانة مالية أو عينية من هذا الصندوق ؟**
تقديم هذه الإعانات للطلاب المحتاجين كل حسب الظروف الاقتصادية والاجتماعية للطالب.
١. عليك الحضور لإدارة رعاية الشباب ومعك كارنيه الكلية
 ٢. تقدم لك رعاية الشباب استماره بحث اجتماعي وطلب باسم السيد الأستاذ الدكتور / عميد الكلية.
 ٣. تسلم الإستماره والطلب للمختص باللجنة الاجتماعية والرحلات لعمل اللازم واعداد الكشوف
لتسلم الطالب الإعانة المطلوبة مالية أو عينية .
- ب) كيف تحصل على دعم الكتاب الجامعي ؟**
يقدم الدعم للطلاب المحتاجين .

١. عليك الحضور إلى إدارة رعاية الشباب بالكلية ومعك كارنيه الكلية للعام الجامعي الحالي.
٢. تقدم لك رعاية الشباب استمارة بحث اجتماعي وطلب باسم السيد الأستاذ الدكتور / عميد الكلية وعليك استيفاء البيانات المطلوبة .
٣. تسلم الإستمارة والطلب للمختص لعمل اللازم لصرف دعم الكتاب الجامعي المقرر لكل طالب .

٤- إتحاد الطلب

يتم تشكيل إتحاد طلاب للكلية سنويا عن طريق إنتخاب طالبين مقيدين بالكلية لنيل درجة البكالوريوس والمسددين رسوم الإتحاد عن كل سنة دراسية لكل لجنة من لجان الإتحاد الستة.

أهداف الإتحاد

وطبقاً للمادة (٣٣٢) من قانون تنظيم الجامعات المصرية فإن الإتحاد الطلابي يهدف إلى:

- ١- تنمية القيم الروحية والأخلاقية والوعي القومي والوطني بين الطلاب.
- ٢- تعويد الطلاب على القيادة وممارستها وإتاحة الفرص لهم للتعبير المسئول عن آرائهم .
- ٣- بث الروح الجامعية السليمة بين الطلاب وتوثيق الروابط بينهم وبين أعضاء هيئة التدريس والعاملين.
- ٤- إكتشاف مواهب الطلاب وقرارتهم ومهاراتهم صقلها وتشجيعها.
- ٥- نشر وتشجيع تكوين الأسر الطلابية.
- ٦- نشر وتنظيم الأنشطة المختلفة والإستفادة من طاقات الطلاب في خدمة المجتمع.

اختصاصات مجلس الإتحاد طبقاً للمادة (٣٣٢) من قانون تنظيم الجامعات المصرية:

- ١- رسم سياسة الإتحاد في ضوء البرامج المقدمة من اللجان.
- ٢- إعتماد برامج عمل لجان مجلس الإتحاد المختلفة ومتابعة تنفيذها.
- ٣- توزيع الإعتمادات المالية على اللجان ووضع الموازنة السنوية للمجلس ولجانه
- ٤- اعتماد الحساب الختامي للإتحاد
- ٥- تنسيق العمل بين لجان الإتحاد الستة.
- ٦- توثيق العلاقة بين الإتحاد والإتحادات الطلابية الأخرى بالكليات
- ٧- إنتخاب أمين وأمين مساعد مجلس الإتحاد من بين أعضائه الطلاب.

وطبقاً للمادة (٣٣٢) من قانون تنظيم الجامعات المصرية فإنه يشترط لصحة الإنتخابات في لجان طلاب الكلية حضور على الأقل من الطلاب الذين لهم حق الإنتخاب فإذا لم يكتمل العدد تؤجل الإنتخابات لموعد آخر في مدى ٣ أيام على الأكثر وفي هذه الحالة يشترط لصحة الإنتخابات حضور ٢٠٪ على الأقل من الناخبيين فإذا لم يكتمل العدد هذه المرة يستبعد تمثيل كل طلبة الفرق التي لم يكتمل ناخبيها.

تشكيل الإتحاد

وطبقاً للمادة (٣٣٢) من قانون تنظيم الجامعات المصرية فإنه يشكل مجلس إتحاد الطلاب سنوياً برئاسة عميد الكلية أو من ينوبه في ذلك من أعضاء هيئة التدريس وعضوية مالية:

- رواد لجان مجلس الإتحاد من أعضاء هيئة التدريس يصدر ب شأنهم قرار تعيين من عميد الكلية سنوياً.
- أمناء وأمناء مساعدى لجان مجلس الإتحاد من الطلاب

وي منتخب الطلاب أعضاء المجلس من بينهم أميناً وأميناً مساعداً للمجلس ويحضر اجتماعات المجلس رئيس الجهاز الفنى لرعاية الشباب بالكلية ويكون أميناً لصندوق المجلس.

شروط التقدم للترشح لعضوية الإتحاد

وطبقاً للمادة (٣٣٢) من قانون تنظيم الجامعات المصرية فإنه يتطلب فيمن يتقدم للترشح لعضوية لجان مجلس الإتحادات أن تتوفر فيه الشروط الآتية:

- ١- أن يكون مصرى الجنسية ومتمنعاً بالخلق القويم والسمعة الحسنة.
- ٢- أن يكون نظامي مستجد بفرقته ومسدداً لرسوم الإتحاد.
- ٣- أن يكون ذو نشاط ملحوظ في مجال عمل اللجان التي يرشح نفسه فيها.
- ٤- ألا يكون قد سبق الحكم عليه بأى عقوبة مقيدة للحرية أو تقرر إسقاط أو وقف عضوية بأحد الإتحادات الطلابية أو لجانها.

اللجان المشكّل منها الإتحاد

وطبقاً للمادة (٣٣٢) من قانون تنظيم الجامعات المصرية يعمل مجلس إتحاد الطلاب من خلال اللجان التالية:

لجنة الأسر الطلابية:-

- و تقوم إدارة رعاية الشباب بتشجيع الطلاب على تكوين أسر طلابية علي مستوى الكلية و تعمل علي إعداد برامج ملائمة من شأنها الربط والتواصل بين أسر الكلية و اسر كليات الجامعة وإعداد قيادات من شأنها تحمل المسئولية في المستقبل و صقل هذه القيادات من الطلاب للارتقاء بهم إلى مستوى عالي من القدرة على تحمل المسؤولية و إتخاذ القرار و تنفيذ المشروعات و الأنشطة.
- و يجوز إنشاء أسر طلابية بكل كلية و تعتبر من وحدات إتحاد طلاب الكلية.
- و لا يجوز إقامة أسر طلابية على أساس فنوي أو سياسي أو قاندي كما لا يجوز أن تتخذ الأسرة إسماً أو شعاراً يوحى بذلك.

- يقدم طلب تكوين الأسرة إلى أحد أعضاء هيئة التدريس بالكلية للموافقة على زيادة الأسرة وفي حالة موافقته تشكل جمعية تأسيسية للأسرة بإشراف رائد الأسرة تشوّي وضع نظام داخلي لعمل الأسرة في نطاق أحكام اللائحة والقوانين المعمول بها ويراعي فيها القواعد التالية:
 ١. تحديد إسم الأسرة ورائدتها.
 ٢. قيمة رسم العضوية.
 ٣. تشكيل مجلس إدارة للأسرة بالانتخاب ويكون من مقرر وأمين الصندوق وثلاثة أعضاء ويجوز أن يضم إلى عضوية المجلس عضوان يختارهم رائد الأسرة.
 ٤. تقسيم عمل الأسرة من خلال اللجان التالية -أ- لجنة للعلاقات تتوiki العمل على تحقيق التعارف بين أعضاء الأسرة.
 ٥. يراعي قبل تنفيذ أي نشاط من الأنشطة التي تدخل في برامج الأسر سواء داخل الجامعة أو خارجها أن يتقدم مقرر الأسرة بطلب للموافقة على النشاط معتمد من مستشار لجنة الأسر ثم إلى مستشار الإتحاد الإعتماده.
- ٢ - لجنة النشاط الرياضي ٣ - لجنة النشاط الثقافي ٤ - لجنة النشاط الفني ٥- لجنة الجوالة والخدمة العامة
٦ - لجنة النشاط الاجتماعي والرحلات

اتحاد طلاب الجامعة:

وطبقاً للمادة (٣٢٩) من قانون تنظيم الجامعات المصرية فإنه يشكل بكل جامعة مجلس إتحاد طلاب الجامعة بريادة نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب أو من ينوبه في ذلك رئيس الجامعة وعضوية كل من :

- ١- رواد مجالس إتحادات الكليات والمعاهد بالجامعة.
- ٢- الأمانة والأمناء المساعدين لمجالس إتحادات الكليات والمعاهد بالجامعة. وينتخب الطلاب أعضاء المجلس من بينهم أميناً وأميناً مساعداً للمجلس ويحضر إجتماعات المجلس رئيس الجهاز الفنى لرعاية الشباب ورؤساء الوحدات المختصة بنشاط المجلس بالجهاز الفنى لرعاية الشباب بالجامعة ويكون رئيس الجهاز الفنى لرعاية الشباب بالجامعة أميناً لصنوف المجلس.

تعليمات عامة لاقامة الأنشطة:

وطبقاً للمادة (٣٣٢) من قانون تنظيم الجامعات المصرية فإنه:

- ١- لا يجوز تنظيم أي نشاط لمجلس الإتحاد أو لجانه أو بإسمه على أساس فئوي أو سياسي أو عقائدي.
- ٢- يجب الحصول على موافقة عميد الكلية أو نائب رئيس الجامعة على النشاط الطلابي من إقامة للندوات أو المحاضرات أو المؤتمرات أو المعارض وعلى دعوى المتحدثين من خارج الكلية وفي هذه الحالة توجه الدعوى إلى المتحدثين من عميد الكلية.
- ٣- يحق لرئيس الجامعة أو النائب أو العميد أو وكلائهم إيقاف أي قرار للمجلس يكون مخالفًا للتقاليد الجامعية ويوقف كل أثر !

ارشادات عامة

- لا يسمح بدخول الطالب داخل الكلية إلا إذا كان حاملاً لкарنيه الكلية ومسدداً الرسوم الدراسية.
- يحرم من دخول إمتحانات آخر العام كل طالب لم يستوف النسبة المقررة للحضور وهي ٧٥%.
- لا يقيد الطالب المستجد إذا بلغ سنه أول سبتمبر ٢٢ سنة مالم يقدم ما يثبت موقفه من التجنيد.
- غير مسموح لأى طالب بدخول الكلية بالجلباب ويراعى ارتداء الزي المناسب.
- عدم التواجد داخل مقارن اللجان الإمتحانية دون البطاقة الجامعية المتضمنة رقم الجلوس ومكان لجنة الإمتحان
- عدم إصطحاب الآلات الحاسبة المبرمجة ذات الذاكرة داخل لجان الإمتحان والمخالفة لذلك تعتبر حالة غش تعرّض مرتكبها للمساءلة التأديبية.
- عدم إصطحاب الكتب والمذكرات وأية متعلقات مكتوبة تتعلق بالمادة أو بغيرها داخل لجان الإمتحان
- عدم التأخير عن موعد بداية الإمتحان أكثر من خمس عشرة دقيقة وينعى المخالف من الإمتحان.
- بدون بيانات الطالب على الشريط المعد لذلك فقط الملصق بكراسات الإجابات وبيانات المادة وتاريخ الإمتحان والسنة الدراسية والشعبة الموضحة على كراسة الإجابة.
- عدم التحدث مع أى زميل داخل مقارن الإمتحان
- لا يسمح بالخروج من مقارن لجان الإمتحان قبل مضي نصف الوقت على الأقل وكذلك لا يسمح بالخروج خلال الخمسة عشر دقيقة الأخيرة من الإمتحان تنظيمياً لعملية إستلام كراسات الإجابة.

ضوابط الاعتذار عن عدم دخول الإمتحان

الأعذار المرضية:

- ١- يكون النظر في الأعذار المرضية من اختصاص اللجنة الطبية بالإدارة الطبية بالجامعة، ويجوز للجنة إستشارة الأخصائيين بالمستشفى الجامعي أو مستشفى الطلبة في الحالات التي تحتاج إلى إستشارة. وبالنسبة للأمراض النفسية فتعرض بمعرفة الإدارة الطبية على لجنة ثلاثة مشكلة من أعضاء هيئة التدريس بكلية الطب يختارها عميد الكلية. وتعرض على اللجنة الشهادات الطبية الصادرة عن المستشفيات الحكومية العامة أو المركزية أو مستشفيات المؤسسات الصحية العامة ويجب أن تحمل الشهادة إسم المستشفى أو يكون موقعاً عليها من الطبيب المعالج مع بيان اسمه وشخصه. كما تعرض على اللجنة الشهادات الطبية الواردة من الخارج بشرط أن تكون معتمدة من القنصلية المصرية وطبعها إذا وجد. ولا يعتد بالشهادات الطبية الصادرة عن الأطباء أو المستشفيات الخاصة.
- ٢- يقدم طلب الاعتذار عن عدم دخول الإمتحان قبل بدء الإمتحان أو أثناء أو خلال يومين على الأكثر من تاريخه. ولا يلتفت إلى أي طلب يقدم بعد هذا التاريخ ويقدم الطلب باسم عميد الكلية ويودع إما باليد بأرشيف الكلية أو يرسل إلى الكلية بالبريد المسجل المصحوب بعلم الوصول ولا يلتفت إلى أي طلب بغير هاتين الطريقتين.
- ٣- تقوم إدارة شئون الطلاب بالكلية فور وصول الطلب إليها بإخطار الطالب بالتقدم إلى الإدارة الطبية كما تخطر في اليوم ذاته الإدارة الطبية بذلك.
- ٤- يجب البت في الأعذار المرضية ووضع التقرير الطبي عنها وإخطار شئون الطلاب ولجان النظام والمراقبة والإمتحان بالكلية بأسرع وقت ممكن وقبل إعلان نتائج الإمتحانات بوقت كاف.

٥- إذا كان مرض الطالب لا يمكنه من الحضور إلى الإدارة الطبية فعليه أن يلجاً إلى أقرب مستشفى حكومي عام أو مركزي أو مؤسسة صحية عامة بجهة إقامته وعليه الإقامة بالمستشفى وأن يخطر الكلية فوراً بذلك مع شهادة باسم المستشفى موقعها عليها الطبيب المعالج مع بيان إسمه وتخصصه وتقوم الكلية بتحويل الأوراق إلى اللجنة الطبية للنظر في الحالة المرضية.

٦- إذا كان المرض أثناء الامتحان يتم توقيع الكشف الطبي عنها وإخبار شئون الطلاب ولجان النظام والمراقبة والإمتحان بالكلية بأسرع وقت ممكن على أن يعتمد بعد ذلك من رئيس اللجنة الطبية.

٧- لا يجوز تكرار الإعتذار عن عدم دخول الامتحان في الدور الواحد.

٨- لا يجوز تشكيل لجان الإمتحان خاصة بالمرضى إلا بمقر الكلية.

٩- يختص عميد الكلية بالنظر في التظلمات المقدمة من قرارات اللجنة الطبية.

١٠- لا يجوز أن يزيد عدد الأعذار المرضية عن عدم دخول الإمتحان عن مرتين خلال سنوات الدراسة تضاف إليها مرة ثالثة بقرار من مجلس شئون التعليم والطلاب بالتفويض عن مجلس الجامعة.

الأعذار الاجتماعية

١- يجب على الطالب أن يرفق بطلب الإذن بعدم دخول الامتحان لعذر إجتماعي شرعاً لهذا العذر مصحوباً بكافة الأوراق الرسمية الدالة على حقيقة العذر المقدم منه ولا يعتد في ذلك لأى أوراق أو مستندات صادرة عن جهات غير رسمية.

٢- تسري على الأعذار الأحكام الواردة في البنود ٢٤ و ٣٧ و ١٠ من البند السابق (أ) الخاص بالأعذار المرضية.

نظام مراجعة رصد درجات الطالب بعد إعلان النتائج

يقوم الطالب بالتقدم لقسم شئون الطلاب بملئ نموذج طلب مراجعة رصد الدرجات من قبل إدارة البرنامج لهذا الغرض باسم السيد الأستاذ الدكتور مدير البرنامج. ويتم عرض هذه الطلبات على أ.د/ مدير البرنامج لاتخاذ ما يلزم من إجراءات. . يقوم السيد أ.د/ مدير البرنامج بإحاله هذه الطلبات إلى السادة رؤساء الكنترولات المختصة والمعنية.

يقوم السادة رؤساء وأعضاء الكنترولات المختصة بالنظر في الطلبات المقدمة وفحص كراسات الإجابة والتأكد من صحة تصحيح جميع الأجزاء الواردة بها وصحة تجميع هذه الأجزاء الفرعية للإجابة على السؤال والمجموع الكلي للإجابة الأسئلة بجزئياتها ورصدها في المكان المختص للورقة (الغلاف) والتأكد من صحة توقيع السادة الأساتذة المصححين والتأكد من مطابقة وجمع درجات الأعمال الفصلية والشفوى والعملى (إن وجد). . يقوم أ.د/ رئيس الكنترول بملئ طلبات مراجعة رصد الدرجات المقدمة إليه بالجزء المخصص لنتيجة المراجعة) لبيان مطابقة النتيجة من عدمه ثم توقيع رئيس الكنترول على هذا الطلب.

يتم إفادة الطالب بنتيجة الإلتamas خلال أسبوعين من تقديم الطلب.

في حالة وجود حالات

١- مطابقة يوقع أ.د/ رئيس الكنترول المختص بصحبة النتيجة المعلنـة كما هي مدونـة بالكشفـ المختصـة مع الكـشـوفـ المـعلـنةـ للـطلـابـ بـقـسـمـ شـئـونـ الطـلـابـ.

٢- غير مطابقة يتم العرض على أ.د/ وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب ثم أ.د/ عميد الكلية وبعد الموافقة يتم تصحيح النتيجة بالكشفـ المـعلـنةـ وإخـبارـ الطـلـابـ بـنـتـيـجـةـ الإـلـتـامـاسـ.


التربية العسكرية

على جميع الطلاب المصريين الذكور والمقيدين تأدية التربية العسكرية من خلال دورة تدريبية في أجازة نصف العام أو الأجازة الصيفية لمدة خمسة عشرة يوما. ويراعى عدم منح الطالب البكالوريوس إلا بعد إجتياز الدورة التدريبية المقررة بنجاح وتؤدي مرة واحدة في أي فرقة دراسية.

أعضاء هيئة التدريس والمعاونون القائمون بالتدريس بالبرنامج

أ.د/ حمدى عبداللطيف المنسى 	أ.د/ سنية محمود عبده 
أ.د/ مصطفى محمد سليمان الغرابلى 	أ.د/ محمد بدیر محمد على الألفى 
أ.د/ همام الطوخى محمد بهلوول 	أ.د/ حسن حسن أحمد الطناحي 
أ.د/ جمال فهمي عبد الله النجار 	أ.د/ محمد عبد عبدالله شنانة 
أ.د/ محمود حسن محمد محمود	أ.د/ أحمد إبراهيم الدسوقي

أ.د/ عبدالعاطى محمد عبد العاطى	أ.د/ أشرف مهدى عبدالحميد شروبة
أ.د/ السيد السيد على إسماعيل	أ.د/ جلال عبدالفتاح إبراهيم غزال
أ.د/ عط الله صدقي عط الله	أ.د/ حسن أحمد برकات
د/ داليا جمال احمد جميل	د/ محمد خيري عبدالحافظ
د/ ابراهيم عبدالغفار خليفة	د/ إبراهيم سمير خطاب
أ/ عبد العزيز السيد عبد العزيز	أ/ محمد غمري محمد

 <p>أ/ به شاهين السيد محمد حموده</p>	 <p>أ./ رانيا جلال عبداللطيف</p>
 <p>أ/ آية اشرف مهدي عبد الحميد شربوبة</p>	 <p>أ/ احمد إمام عبد المجيد احمد الشيوى</p>
 <p>أ/ فاطمة يوسف متولي يوسف نعيم</p>	 <p>أ/ هايدر السيد حسانين حاج</p>
 <p>أ/سلمي مسعد الشاعر</p>	 <p>أ/ مي حسين شعلان</p>
 <p>أ/ اسراء اسماعيل محمد</p>	 <p>أ/ ايمان ياسر عبد الظاهر</p>
<p>أ/ شيماء ابراهيم</p>	<p>أ/ خالد جمال أحمد البربرى</p>

	
أ/ مصطفى كمال فتوح	أ/ احمد همام بھلول

نذكر بكل الحب والعرفان أهل الفضل من الرواد الأوائل من الأساتذة الذين رحلوا عنا يرحمهم الله وجزاهم عنا كل الجزاء لما غرسوه من علم وخلق وعطاء في بناء الأجيال لهذا البرنامج وهم:

أ.د. عبد الرحمن حسن بيومى

أ.د. حسن نور الدين حافظ

أ.د. احمد حسن داود

أ.د. محمود فوزي يونس

أ.د. صلاح مخيمر عبد الهادي

أ.د. عزت عبد الخالق منتصر

أ.د. فؤاد محمود حامد عاشور

أ.د. سليمان عباس سليمان

أ.د. حسن على خلف

ومن الموظفين والعمال:

السيد/ صلاح الدين أحمد الصباغ

السيد/ الطوخى بدر

بيان بالاداريين والعمال بالبرنامج

اولاً: الاداريين:

١ - أ/ محمود مسعود الوكيل

٢- أ/ادهم رجب محمود

٣- أ/السيد السيد الصباغ

ثانياً العمال:

١- مداح فرج ابراهيم

٢- محمد جلمي الزغبي

٣- راضى حسن البهوتى

٤- عبدالعاطى الكحال النفيلى

٥- الطيب محمد أحمد

٦- أحمد سويلم الصباغ